

# هل يعد ما أنفقته الزوجة على زوجها دينا في ذمته إذا لم تبرئه الخميس)13-3-2202م(فتاوى على الهواء

صلاح الصاوي

سيدة سؤال طويل تقول إنفاقت على زوجي أموالاً كثيرة، وفي النهاية بعت الذهب وصرفتها على البيت. هو لم ينفق شيء أبداً كان فقيراً أو كان مريضاً أو كان عاطلاً عن العمل لأسباب ما لم ينفق على البيت. لم يتمكن من النفقة - [00:00:00](#)

طب ما هو سؤالها؟ هل يعتبر أن ما أنفقته خلال هذه السنوات الدين لي عند زوجي يجب عليه ردّه في حال تيسر أحواله المادية وإذا لم يستطع هل يبقى الدين لي في ذمته؟ مع العلم أسمع - [00:00:20](#)

أني لم أبرئه من هذا الدين ولم اتنازل عنه أبداً. إنما أرغب في أن يرده لي إذا كان من حقه ذلك. تقول لها يا أمّة الله إذا لم تكوني متبرعة بالمال يد لك اعتباره الدين. لا يحل مال أمّي مسلم إلا بطيب نفس منه. كل المسلم على - [00:00:37](#)

حرام دمه وماله وعرضه وللمرأة المسلمة ذمتها المالية المستقلة عن ذمة زوجها كما هو ظاهر فإذا لم تكوني متبرعة بالمال جاز لك اعتباره الدين وأمهاله به إلى ميسرة. فإذا سبقك إلى لقاء الله عز - [00:01:00](#)

كان هذا الدين على التركة والديون تقضى من التركات قبل قسمتها بين الورثة. من بعد وصية يوصى بها أو الدين لكن أحب إلى والأمر إليك. إن تجعلني ذلك حسبة لله تعالى. فما عندكم ينفد وما عند الله باق - [00:01:20](#)

سبحانه وتعالى اللهم اهدنا سواس - [00:01:44](#)